

الفرائض وشرح آيات الوصية

ما يقول وقال يرثني ويرث من آل يعقوب ألا تراہ قال من آل يعقوب بزيادة حرف التبعية
وقال يرثني بغير حرف لإحاطة الولد بميراث الأب وقال وورث سليمان داود وقال وهو يرثها عن
لم يكن له ولد أي يحيط بميراثها .
وإذا ثبت هذا فمعنى الكلام إذا إن لم يكن له ولد وأحاط الأبوان بميراثه فلأمه الثلث وسكت
عن حظ الأب استغناء عن ذكره لأنه لا يبقى بعد الثلث إلا الثلثان ولا وارث إلا الأبوان وهذا
بالغ في البيان .
وتذكر ههنا الفريضة الغراوان وهما امرأة تركت زوجها